

وسائل الشيعة

- [218] أبي الحسن (1)، عن آبائه - في حديث - أن علي بن الحسين - (عليه السلام) قال لولده: إن شتمك رجل عن يمينك ثم تحول (إليك عن) (2) يسارك فاعتذر إليك فاقبل عذره. 126 - باب استحباب التسليم والمصافحة عند الملاقاة ولو على الجنازة، والاستغفار عند التفرق (16127) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن النعمان، عن فضيل بن عثمان، عن أبي عبيدة قال سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: إذا التقى المؤمنان فتصافحا أقبل أحدهما بوجهه عليهما، وتحتات (1) الذنوب عن وجوههما حتى يفترقا. (16128) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إن المؤمنين إذا التقيا فتصافحا أقبل أحدهما بوجهه وتساقطت عنهما الذنوب كما يتساقط الورق من الشجر. (16129) 3 - وعنه، عن أبيه، عن حماد، عن ربعي، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سمعته يقول: في حديث: المؤمن لا يوصف وإن المؤمن ليلقي أخاه فيصافحه فلا يزال أحدهما ينظر إليهما والذنوب * (الهامش) * في المصدر: أبي الحسن موسى (عليه السلام). (2) في المصدر: إلى. وتقدم ما يدل عليه في الحديث 24 من الباب 122 من هذه الأبواب. الباب 126 فيه 18 حديثا 1 - الكافي 2: 146 / 17. (1) في المصدر: وتحتات. 2 - الكافي 2: 144 / 4. 3 - الكافي 2: 146 / 16 (*).